

من وزيرة المالية إلى

الموضوع: حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة دون الاستظهار بقسائم طلب التزود.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 6 ديسمبر 2021.

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم هي شركة مصدّرة كليًا تتولى صناعة الخرسانة الجاهزة للاستخدام وتنشط تحت المراقبة الديوانية. وبينتم أنّ شركة ***** تتولى تزويدكم بالمواد الأولية "CLINKER" بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة فطلبتم على هذا الأساس معرفة إمكانية الشراء بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة دون الاستظهار بقسائم طلب التزود طبقا للمذكرة العامة عدد 13 لسنة 2014.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه تستثنى من واجب الاستظهار بقسائم طلب التزود البيوعات التالية:

- بيوعات المؤسسات الناشطة في إطار أنظمة ديوانية خاصة لفائدة المؤسسات الصناعية المصدّرة كليًا وشركات التجارة الدولية المصدّرة كليًا ويتعلق الأمر بالمؤسسات التي لها مستودعات ديوانية ومؤسسات التحويل تحت المراقبة الديوانية وهي المؤسسات العاملة تحت نظام التحويل للتصدير الكلي والمؤسسات الناشطة تحت نظام التحويل الفعال.

- بيوعات المؤسسات الصناعية المصدرة وشركات التجارة الدولية المصدرة لفائدة المؤسسات الصناعية المصدرة كلياً وشركات التجارة الدولية المصدرة كلياً من البضائع المنتفعة بنظام ديواني توقيفي والموجهة للتصدير.

ويشترط أن تتم عمليات البيع في الحالتين المذكورتين أعلاه بمقتضى تراخيص ديوانية مسبقة وعلى أساس تصاريح تفويت وتعهد مكتتبه في الغرض من قبل الأطراف المعنية وأن تكون الوجهة النهائية للبيوعات بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة هي التصدير.

وعلى هذا الأساس، وإذا تبين أن مزودكم شركة ***** تنشط في إطار الأنظمة الديوانية المذكورة فإنه يمكنها إنجاز بيوعات مادة "CLINKER" لفائدتكم دون وجوب استظهاركم بقسائم طلب التزود وفقاً للشروط المذكورة أعلاه.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها